انه من الاسماء للذات الصفات وهكذا حكم كتاب وامام وسائر ما تعتبر فيه المناسبة خصوصية الذوات
هذا اجمالا وكن ولعامل ان تعول الظان الذات بهنا جهم في الاصل اذ هم اطلقوا الآلة
على كل معبود بحق او باطل من الشجر والحجر والكوكب وغيرها وقد صرح صاحب الكشاف بان الآلة
بمعنى المعبود وعلى هذا فيكون في الاصل بمعنى ذات موصوفة بالمعبودية فيكون صفة واما ما قيل
من انه لو كان صفة لامكن به تعالى فاصل الوضع اسم مخصوص يجري عليه صفاته وهذا محال ومنه يحشى
لان الآلة على هذا تعتبر كونه اسما لشيء مخصوص فاصل الوضع يجري عليه صفاته وفيه هذا انه خلاف النظر
الذي اوردناه على المصنف ان محال لما ثبت اشتقاق الآلة وهو اظهر دليل على كون الذات المعتبرة
فيه مخصوصة بل الظاهر ان الذات المعتبرة فيه مبهمة فيكون صفة والجواب انه لا يلزم من كون الآلة علما
لما دل كون الاعتبار فيه خصوصية الذات بوجه وحتى انهم صرحوا الصفة في توضيح الامر فان المفهوم
من كلامهم ان الآلة موضوع لذات لا على صفة الابهام كما في الصفة بل باعتبار معها نوع من الخصوص
لكن ينبو الخصوصية المذكورة فاعل واما ثانيا فلان قوله ولان منع الاسعاف الخ عطف على قوله
لان دانه الخ اذ لم يسعهم ان يصح ان عطف عليه غيره ويرد عليه انه يلزم ان يكون دليلا على شيء
واحد لكنه ليس كذلك لان الاول دليل على نفي العلمية والثاني دليل على اثبات الوصفية والجواب
ان تعال حراد المصنف من قوله والحق ان لفظ الله ليس بعلم بل هو وصف فاصل على ما يحقق لا
يستعمل في غيره الا كالعلم الخ فيكون المدعى مركبا من شيئين احدهما نفي كونه علما والثاني كونه في الاصل
صفة وقوله لان دانه الخ دليل على جزء المدعى وهو نفي العلمية ولان منع الاسعاف الخ دليل على الجزء
الآخر وهو ثبوت الوصفية فيكون المجموع دليلا على المجموع واما ثالثا فلانه يوجد نحو المسجد
والمسجد بكسر الجيم وفتحها وكذا كل المصدر والصفة كالضرب في الضارب مثلا مما ذكر في تعريف
الاسعاف فيلزم كل منها استغناء عن الآخر والاول ان يقال ان الاسعاف شيء غير آخر عبارة
عن كونها محمولة بالصفة دون المادة مع كونها منع الشيء الآخر غير خارج عن الاول كما لا يخفى
فان العلم جزء العالم وهكذا في سائر الاستغناء قال الصاحب الخ اشارة الى ان اعتبار تعميم الذات
معتبر في هذه الاسماء الآن حضرا مثلا يدل على مكان الضرب او زمانه وحضرا على آلة الضرب
فتعتبر الذات بانه مكان او زمان او آلة كذلك الضارب فانه يدل على ذلك الضرب دون تعيين

على ما له ولا يعتبر الذات المعتبرة فيه اصلا وكذا المضروب يدل على ما حله الضرب دون تعيين الذات فقد
كان معنى الضارب له الضرب ومعنى المضروب به الضرب وكما يجوز ان يعتبر الذات المعتبرة في اسماء الزمان
والمكان على ان يعتبر الذات الحيثية الضارب بالفاعل فالحكم باعتبار تعيين الذات او تركه دون
هذا الحكم او الظان ان مبنى هذا الفرق على انه يعرف في اللغة ان صيغ اسم الزمان والمكان اعتبر فيه خصوص
الذات وعلى هذا فالفرق ليس بمحكم لان ما قاله من ان معنى المضروب به الضرب بالخصوص بالزمان والمكان
اذ الضرب حاصل في موصوفه كما تعال ان العرض قائم بالمحل حال فيه فتخصيصه باسم الزمان والمكان
تحكم فتامل الا ان يراد بالذات التي اعتبرت في المضرب مثل الزمان والمكان فلم يخصوص الذات
المعتبرة فيه وكذا ما قاله في المضراب من ان معناه ما به الضرب ان كان المراد به ما به الضرب بلزوم اعتبار
الآلة فيه فيما فرضه وان اريد مطلق السببية فهو اعم من ان يكون آلة او غيرها فلا يخص بالآلة اذ
الشروط في جملة الاسباب فيخصص اهل اللغة المضرب مثلا بكونه اسم الزمان او المكان وكذا المضراب
بكونه اسم الآلة بدل بحسب الظاهر على ان المضرب يعتبر فيه خصوصية الزمان والمكان وكذا المضراب
يعتبر فيه خصوصية الآلة اسمان بنيا للمبالغة من رحم قال السريف العلامة فان فعل الرحمن
صفة مشبهة فكيف يشتق من رحم وهو متعد وكذا معول للضرب وملك حسن عد احد صفة مشبهة
واما الرحيم فان جعل صفة مبالغة كما يشعر به تمثيله بمريض اتجه عليه السؤال احسن ان العمل المتعد
قد يحمل الازما بمعونة القرائن فينقل الى فعل بضم العين فيشتق منه الصفة المشبهة وهذا مطرد
في باب المدح والذم كما نص عليه في تصريف المفتاح وذكر المصنف في الفائق في رفيع الدرجات
ومن ثم فعل رفيع الدرجات اي رفيع درجاته لا رافع الدرجات اقول فان ذلك اذا جعل
لازما فالحاجة الى نقله الى فعل بضم العين قلت لا فائدة للمبالغة لانها يحصل من جعل الفعل بمنزلة
الغرائز او ما في حكمها والغرائز الامور الطبيعية اللازمة كالحسن والقبح وما في حكمها مما صار ملكة
وما يشبهها من فعل بضم العين والمراد بالمحل الفرد في هذا الباب موضوع للصفات اللازمة
ما حيل الانسان عليه او صار ملكة له بالتكرار ومنه الرحيم لا بمعنى انه مبالغ على ما قيل
لانه في الانعطاف الذي يقتضي التفضل والاحسان امر روحاني والانعطاف الرحم على ما قيه

Copyright Imam Saud University